قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٢

بشأن الموافقة على اتفاق قرض بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية تركيا، والموقع فى أنقرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٣٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢ ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــــرر :

(مـادة وحـيـدة)

ووفق على اتفاق قرض بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية تركيا ، بمبلغ واحد مليار دولار أمريكى ، والموقع فى أنقرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٣٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ ذى الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠١٢م) .

محمد مرسى

اتفـاق قـرض

بـين

حكومة جمهورية تركيـا

و

حكومة جمهورية مصر العربية

إن حكومة جمهورية تركيا ، ويمثلها رئاسة الوزراء ، ووكيل وزارة الخزانة (يشار إليها هنا وفيما بعد "المقرض") ، وحكومة جمهورية مصر العربية ، ويمثلها وزارة المالية (يشار إليها هنا وفيما بعد "المقترض") ويشار إليهما معًا هنا وفيما بعد "الطرفين" ،

انطلاقًا من روح الروابط التاريخية والثقافية والعلاقات الودية الممتدة بين الطرفين ،

ورغبةً فى تقوية وتعزيز العلاقات الودية القائمة بين الطرفين ،

فقد اتفق الطرفان على ما يلى :

(المادة الأولى)

المبلغ والغرض من القرض

١-١ يتيح المقرض ، طبقًا لشروط وأحكام هذا الاتفاق ، للمقترض قرضًا بقيمة لا تتجاوز ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى (يشار إليه هنا وفيما بعد "القرض") . يخصص القرض لتعزيز النمو والتنمية الاقتصادية وتمويل مشروعات البنية التحتية للقطاع العام التى تنفذها مؤسسات القطاع العام المصرية .

(المادة الثانية)

اختيار المقاولين

١-٢ المشروعات التى سيتم تمويلها من حصيلة هذا القرض هى المشروعات التى سيقوم بتنفيذها مقاولون يتم اختيارهم طبقًا لإجراءات مناقصات المقترض ، والتى تطرحها الجهة المفوضة من المقترض بذلك .

(المادة الثالثة)

إجراءات السحب

١-٣ لا يجوز أن يقدم المقترض أى طلب للسحب من القرض بموجب هذا الاتفاق إلا بعد تنفيذ كافة الشروط المسبقة على السحب والمذكورة فى المادة العاشرة (الشروط المسبقة على السحب) ويجب أن يكون كل منها مقبولاً شكلاً وموضوعًا من المقرض .

٣-٢ يقوم المقرض بالصرف بموجب هذا الاتفاق على دفعتين كل منها بقيمة ٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى. يتم تحويل الدفعة الأولى للمقترض فى ٣٠ أكتوبر ٢٠١٢ والدفعة الثانية فى ٣٠ يناير ٢٠١٣ ، على أن يتم تنفيذ كافة الشروط المسبقة على السحب المذكورة فى المادة العاشرة (الشروط المسبقة على السحب) وعدم وقوع واستمرار أى حالة من الحالات المذكورة فى المادة التاسعة والتى تعتبر حالة إخلال . فى حالة عدم دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ حتى التواريخ المذكورة أعلاه ، يقوم الطرفان بتحديد تواريخ سحب جديدة .

٣-٣ يتم تحويل كل دفعة للحساب المصرفى للمقترض ، وتفاصيله على النحو التالى :

البنك الاحتياطى الفيدرالى بنيويورك - نيويورك .

رقم السويفت : FRNYUS33XXX .

حساب رقم : ٢١٠٨٣٧٧٦ .

٣-٤ يقوم المقترض فوراً بإخطار المقرض عند استلام مبلغ كل دفعة .

٣-٥ يقدم المقترض للمقرض مجالات الصرف الفعلية لكل دفعة عندما يطلبها المقرض .

(المادة الرابعة)

الاستحقاق والفوائد

٤-١ مدة القرض ٥ (خمس) سنوات مع فترة سماح ٣ (ثلاث سنوات) من تاريخ هذا الاتفاق .

٤-٢ تسدد الفائدة على مبلغ القرض الأصلى المنصرف والمتبقى على أساس نصف سنوى تبدأ من تاريخ تحويل المقرض كل دفعة لحساب المقترض طبقًا للمادة الثالثة من هذا الاتفاق . يكون معدل الفائدة هو سعر الليبور للدولار الأمريكى لمدة ستة أشهر ، ويعنى ذلك معدل الفائدة السنوى على الودائع بالدولار الأمريكى لمدة ستة أشهر

والمعلن بواسطة رابطة البنوك البريطانية فى لندن الساعة ١١ صباحًا (بتوقيت لندن) فى تاريخ السحب ، والمعروض على شاشة رويترز ، صفحة ليبور -١٠ ، شريطة أن :

(أ) إذا كانت الفترة من بداية مدة الفائدة حتى نهايتها أقل من ستة أشهر ، يعنى الليبور معدل الفائدة السنوى المعروض على مدة الودائع أو العملة ذات الصلة فى رابطة البنوك البريطانية فى لندن الساعة ١١:٠٠ صباحًا (بتوقيت لندن) فى تاريخ التسعير ، حيث يتم عرض هذا المعدل على شاشة رويترز ، صفحة ليبور -١٠ ، وإذا لم يوجد معدل فائدة للمدة ذات الصلة ، يستنتج معدل الفائدة بواسطة معدلات الفائدة المعروضة على الودائع للمدة التى تنتهى مباشرة قبل وبعد آخر يوم للمدة المذكورة فى رابطة البنوك البريطانية الساعة ١١ صباحًا (بتوقيت لندن) فى تاريخ التسعير وهو المعدل المعروض على شاشة رويترز صفحة ليبور -١٠ .

(ب) إذا توقفت الصفحة أو الخدمة المذكورة عن الظهور فى تاريخ التحويل أو سداد معدل الفائدة ، يختار المقرض صفحة أو خدمة أخرى (طبقًا للحالة) لغرض عرض متوسط الفائدة المعلنة بواسطة (رابطة البنوك البريطانية) فى لندن على الدولار .

(جـ) إذا لم توجد صفحة أو خدمة أو سعر ليبور فى تاريخ التحويل أو سداد الفائدة ، يتم استخدام معدل الفائدة الذى تم تحديده على المدة السابقة . إذا توقفت الصفحة أو الخدمة أو الليبور عن الظهور فى تاريخ تحويل الدفعة الأولى ، يتم استخدام سعر الليبور المتاح فى آخر يوم عمل للمدة ذات الصلة .

(د) بعد تحديد معدل الفائدة لكل دفعة ، يقوم المقرض فوراً بإخطار المقترض بهذا المعدل .

(المـادة الخـامسة)

سداد القرض وسداد الفائدة

٥-١ يقوم المقترض بسداد القرض على ٥ (خمسة) أقساط نصف سنوية متساوية فى ٣٠ أبريل و٣٠ أكتوبر من كل عام ، (يشار إلى كل منها هنا "تاريخ السداد" وبصيغة الجمع "تواريخ السداد") ، كما هو محدد فى جدول السداد المرفق . يكون القسط الأخير بمبلغ يعادل رصيد القرض . يقوم المقرض بتعديل جدول السداد وتقديمه إلى المقترض بعد انتهاء صرف مبلغ القرض .

٥-٢ يسدد المقترض الفائدة المستحقة على كل مبلغ مسحوب فى ٣٠ أبريل و٣٠ أكتوبر من كل عام بداية من ٣٠ أكتوبر ٢٠١٢ (يشار إليه هنا وفيما بعد "تاريخ سداد الفائدة") ويجب أن تعادل الفائدة التى يسددها المقترض فى كل تاريخ سداد للفائدة قيمة الفائدة المستحقة على مبلغ القرض الأصلى المتبقى الذى يملكه المقترض فيما يتعلق بكافة المسحوبات من القرض .

٥-٣ إذا تم سحب مبلغ خلال أقل من ١٠ (عشرة) أيام عمل قبل تاريخ سداد الفائدة ، يتم سداد الفائدة المستحقة على هذه الدفعة فى تاريخ سداد الفائدة التالى .

٥-٤ سداد كافة الفوائد المطلوبة هنا بالإضافة إلى أية فوائد تأخير تتعلق بالمادة السادسة هنا يتم حسابها دون الإشارة إلى أية استقطاعات أو مطالبات ، ويتم سدادها خالية من وبدون أية استقطاعات لحساب أو على حساب أية استقطاعات أو مطالبات ويتم تحويلها للحساب البنكى للمقرض المذكور أدناه :

حساب الجمهورية التركية بالدولار الأمريكى

رئاسة الوزراء ، وكيل وزارة الخزانة

البنك المركزى التركى - فرع أنقرة

حساب رقم : TR ٧٢٠٠٠١٠٠١٠٠٠٠٨٥٧٦٠١٠٠٠

من خلال :

البنك المركزى التركى - حساب رقم : ٢١٠٨٦٠٣٢ . (رقم السويفت : TCMBTR2A) فى بنك نيويورك الاحتياطى الفيدرالى - نيويورك (رقم السويفت : FRNYUS33) .

(المادة السادسة)

فوائد التأخير

٦-١ فى حالة عدم السداد بالكامل لأى مبلغ مستحق بموجب اتفاق القرض هذا فى تاريخ استحقاقه لأى سبب كان ، يسدد المقترض للمقرض فائدة تأخير عن المبلغ المستحق بنسبة (١٪) سنويًا (حرفيًا : واحد بالمائة سنويًا) بالإضافة إلى معدل الفائدة المنصوص عليه فى المادة (٤) البند (٢) تسدد بناءً على طلب المقرض ، ويتم احتسابه من تاريخ استحقاق هذا المبلغ المتأخر حتى تاريخ سداده .

٦-٢ يتم حساب فائدة التأخير على أساس أن السنة ٣٦٠ يومًا وبناءً على عدد أيام التأخير الفعلية .

(المادة السابعة)

حساب الدفعات بصفة عامة

٧-١ يتم حساب الفائدة سنويًا خلال المدة التى تبدأ من تاريخ تحويل كل دفعة وتنتهى فى تاريخ الاستحقاق على أساس أن السنة ٣٦٠ يومًا وعدد أيام التأخير الفعلية لكل معدل فائدة سنوى منصوص عليه فى المادة (٤) البند (٢) أعلاه .

٧-٢ لا يحق للمقترض ممارسة حق احتجاز ، او التقدم بدعوى مضادة ضد التزامات السداد بموجب اتفاق القرض .

٧-٣ بالنسبة لحساب الفائدة ، فإن التاريخ الذى سيقوم المقرض بإخطاره للمقترض يعتبر هو تاريخ السحب .

(المادة الثامنة)

التكلفة والرسوم العامة

٨-١ يتحمل المقترض كافة الضرائب وغيرها من الرسوم العامة المفروضة خارج الجمهورية التركية المتعلقة بإبرام وتنفيذ هذا الاتفاق ، بالإضافة إلى كافة تكاليف التحويل وتحويل (العملة) المستحقة فيما يتعلق بالسحب من القرض .

٨-٢ لا يتحمل المقرض أية تكاليف مباشرة أو غير مباشرة أيًا كانت بخلاف مبلغ القرض .

(المادة التاسعة)

حالات الإخلال

٩-١ يحق للمقرض دون اللجوء إلى أى إجراء قانونى أيًا كان تعليق صرف القرض أو إنهاؤه وطلب السداد الفورى لكافة المبالغ واجبة السداد بموجب اتفاق القرض هذا ، إذا وقع أى حدث يشكل سببًا هامًا لذلك ("حالات الإخلال") ، عندما :

(أ) يعجز المقترض عن الوفاء بأى التزام بالسداد تجاه المقرض .

(ب) أى قانون ، لائحة ، قرار ، توجيه أو أى تصرف من أى سلطة أو أى أمر لأى محكمة يمنع الأداء السليم لاتفاق القرض ، أو قد يؤثر على أو يعيق صلاحية اتفاق القرض هذا أو أى ضمان فائدة بموجب هذا الاتفاق .

(جـ) إذا وقع أى من الحالات التالية للمقترض : إعلان رسمى بالتوقف عن سداد أى دين من ديونه أو عدم القدرة على سداد الديون ، أو أى حدث مشابه لأى مما سبق .

٩-٢ إذا حدثت أى حالة من الحالات المذكورة فى المادة (٩) البند (١) ، يجوز للمقرض إنهاء اتفاق القرض هذا ، وطلب السداد الفورى فقط فى حالة إذا لم يتم معالجة هذه الحالة خلال مدة خمسة عشر يومًا .

(المـادة العـاشرة)

الشروط السابقة على السحب

١٠-١ يجب تقديم المستندات التالية للمقرض قبل الصرف المبدئى بدون أى تكلفة على المقرض ، على أن يقبلها المقرض شكلاً وموضوعًا :

(أ) رأى قانونى لمستشار قانونى للمقترض يقبله المقرض ، مصحوبًا بالمستندات التى قد يطلبها المقرض على نحو معقول ، تؤكد أن المقترض مفوض تفويضًا لا رجعة فيه للاقتراض وتنفيذ اتفاق القرض ، وأنه مسموحًا له بأن يسدد ويحول للمقرض بالعملة المتفق عليها كافة المبالغ المستحقة بموجب اتفاق القرض هذا .

(ب) نسخ من قرارات الجهة أو الجهات المختصة فى بلد المقترض وكافة المستندات الأخرى المطلوبة ، طبقًا للحالة ، لتفويض الاقتراض بموجب اتفاق القرض هذا ، وتفويض الصلاحيات للموقعين على اتفاق القرض بتنفيذه نيابة عن المقترض وتكون جميعها موثقة من المستشار القانونى للمقترض .

(جـ) نماذج توقيع أو (توقيعات) الشخص أو (الأشخاص) المشار إليهم فى الفقرة (ب) أعلاه . يجب أن تكون نماذج التوقيع أو (التوقيعات) هذه موثقة من المستشار القانونى للمقترض .

(المـادة الحادية عشرة)

الأحكام القانونية العامة وتمثيل المقترض

١١-١ يحكم اتفاق القرض هذا ويتم تفسيره طبقًا للقانون التركى . أى خلاف ينشأ عن أو يتعلق بهذا الاتفاق يتم تسويته طبقًا لقواعد التحكيم التجارى الدولى ICC ، ويكون مكان التحكيم فى اسطنبول .

١١-٢ بالنسبة لإجراءات التقاضى فى أية محكمة فى بلد المقرض ، يعين المقترض سفارته فى أنقرة وكيلاً عنه فى استلام تبليغ الإجراء ، ويستمر هذا الوكيل فى ممارسة دوره حتى السداد الكامل لكافة المبالغ المتبقية فيما يتعلق باتفاق القرض .

١١-٣ إذا أصبحت أى من بنود هذا الاتفاق باطلة قانونًا ، لا يؤثر ذلك على القوة القانونية لباقى بنود الاتفاق . أى ثغرة تنشأ نتيجة لذلك ، يتم تعويضها من خلال شرط يتفق مع روح والغرض من هذا الاتفاق .

١١-٤ لا يعتبر عدم ممارسة أو التأخير فى ممارسة المقرض لأى من حقوقه بموجب هذا الاتفاق تنازلاً منه عن ذلك ، ولا تمنع أى ممارسة فردية أو جزئية لأى حق أى ممارسة أخرى فى المستقبل .

١١-٥ لا يجوز أن يفوض المقترض ، أو يتعهد بأية حقوق ، أو ينقل أى التزامات تنشأ عن اتفاق القرض هذا دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من المقرض .

١١-٦ يبذل المقترض قصارى جهده لضمان أن الشركات التركية تشترك فى تنفيذ مشروعات القطاع العام الاستثمارية التى ينفذها المقترض فى السنوات القادمة .

(المادة الثانية عشرة)

البيانات والإخطارات

١٢-١ يجب أن تكون التعديلات على اتفاق القرض هذا كتابة فقط.

١٢-٢ يدخل اتفاق القرض هذا حيز النفاذ من تاريخ آخر إخطار لكل من الطرفين بأن جميع المتطلبات القانونية اللازمة لسريان هذا الاتفاق قد انتهت .

١٢-٣ يجب إرسال أية بيانات أو إخطارات ، ومراسلات تتعلق باتفاق القرض هذا بالبريد الجوى أو الفاكس على العناوين التالية :

المقـرض :

الإدارة العامة للعلاقات الاقتصادية الخارجية

وكيل وزارة المالية

رئاسة الوزراء

nonu Bulvari No. 36, 06510

Emek-Ankara-Turkey

فاكس : 2047367 - 903122047366+

المقـترض :

وزارة المالية

أبراج وزارة المالية

امتداد شارع رمسيس

القاهرة - جمهورية مصر العربية

فاكس : ٢٠٢٢٦٨٦١٨٦١+

١٢-٤ تغيير أسماء أو عناوين أو سلطات التمثيل ونماذج التوقيعات للأشخاص المفوضين ، يكون ملزمًا للطرفين ، فقط عند استلام الطرف الآخر لبيانات أو مستندات تفيد بحدوث هذا التغيير .

١٢-٥ يجب أن تكون كافة المراسلات بين المقرض والمقترض فيما يتعلق بهذا الاتفاق باللغة الإنجليزية . أى مستندات أو معلومات يقدمها المقترض هنا يجب أن تكون باللغة الإنجليزية أو إذا كان الأصل مكتوبًا بغير اللغة الإنجليزية ، يجب أن يرفق به ترجمة معتمدة باللغة الإنجليزية .

١٢-٦ يتم إبرام اتفاق القرض هذا باللغة الإنجليزية من نسختين ، تشكل كل نسخة مستنداً أصليًا .

تم فى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢

عن الحكومة المصرية

ممتاز السعيد

وزير المالية

عن الحكومة التركية

على باباجان

نائب رئيس الوزراء

جـدول السـداد

رقـم الـدفعـة	تـاريخ السـداد	الأسـاس (دولار أمريكى)
١	٣٠ أكتوبر ٢٠١٥	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠
٢	٣٠ أبريل ٢٠١٦	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠
٣	٣٠ أكتوبر ٢٠١٦	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠
٤	٣٠ أبريل ٢٠١٧	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠
٥	٣٠ أكتوبر ٢٠١٧	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠

الإجمالى : ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٢

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٥ ، والصادر بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٠ ، بشأن الموافقة على اتفاق قرض بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية تركيا ، والموقع فى أنقرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٣٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٠ ؛

قـــرر :

(مـادة وحـيـدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٥ ، والصادر بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٠ ، بشأن الموافقة على اتفاق قرض بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية تركيا ، والموقع فى أنقرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٣٠

ويُعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٢/١٠/٢١

صدر بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٣١

وزير الخارجية

محمد كامل عمرو